

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالتقانون رقم ١٥٣٣ لسنة ١٩٥٨

بتعيين وكيل للجامع الأزهر والمعاهد الدينية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والتوانين المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد الأستاذ الشيخ محمد نور الحسن عضو جماعة كبار العلماء وكيلا للجامع الأزهر والمعاهد الدينية .

مادة ٢ - حل وزير الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على الاتفاق الثقافي بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغوسلافية مع تفويض وزير الخارجية في التوقيع عليه مع التحفظ بشرط التصديق نيابة عن الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - حل وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٧٨ (٨ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يصرح للسيد / أحمد رامي بالجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته السابقة بالحكومة وبين المكافأة المقترحة له نظير عمله بالإذاعة المصرية وقدرها ٤٠ ج (أربعون جنيا شهريا) ، وذلك لمدة سنة اعتبارا من يولييه سنة ١٩٥٨ لغاية آخر يولييه سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٥٨

بشأن التصريح للسيد / محمد درار الموظف بوزارة الزراعة (سابقا)

بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وحل القرار بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة وبين المعاش المستحق قبل التمين فيها ؛

قرار :

مادة ١ - يصرح للسيد / محمد درار الموظف بوزارة الزراعة سابقا بالجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته بالحكومة ومكافأة في حدود الفرق بين المرتب الأصلي والمعاش نظير عمله تكبير بوزارة الزراعة وذلك لمدة سنة واحدة اعتبارا من تاريخ استلامه للعمل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٧٨ (٦ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر